جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة بابل/ كلية الادارة والاقتصاد

قسم المالية و المصرفية

دور المصارف الاسلامية في تحقيق النمو الاقتصادي (2005-2016)

بحث مقدم الى مجلس قسم العلوم المالية و المصرفية و هو جزء من متطلبات نيل شهادة البكالوريوس في العلوم المالية و المصرفية

تقدم به الطالبتان

زهراء رعد نعمة

سحر حيدر حمزة

اشراف

د. سرمد فاضل عبد الرحيم

2024م 1445هـ

شكر و تقدير

بسم الله الرحمن الرحيم

لأن شكرتم لأزيدنكم صدق الله العظيم

الحمد لله رب العالمين و الصلاة و السلام على اشرف الخلق اجمعين محمد و ال بيته الطيبين الطاهرين

في البدء اتقدم في الشكر الجزيل و الثناء الجميل الى استاذي و مشرفي دكتور سرمد فاضل عبد الرحيم لتفضله بقبول الاشراف على بحثي الذي كان خير مشرفا لما يملكه من قيم علمية و رصينة و تقدمه المشورة متمنيا له بدوام الصحة و العافية كما اتقدم جزيل الشكر الى جامعة بابل كلية الادارة و الاقتصاد من تدريسيين و موظفين و رئيس قسم العلوم المالية و المصرفية دكتور اسعد منشد محمد و كذلك اساتذة قسم العلوم المالية و المصرفية لما لهم الفضل الكبير لوصولي الى ما انا عليه

الاهداء

الى من هو اقرب الي من حبل الوريد الله ﷻ

الى شفيع الامة و خاتم النبين ابا القاسم محمد (صل الله عليه و سلم)

و الى بيت الوحي و التنزيل و سفن النجاة فاطمة و ابيها و بعلها و بنيها و التسعة المعصومين من ذريتها و بنيها عليهم السلام

و الى منقذ الامة الامام المهدي المنتظر (عج)

و الى روح ابي الحاضر في قلبي

و الى الخير و البركة و الشمعة التي تنير لي الطريق امي العزيزة اطال الله في عمرها

و الى اركان البيت و سندي في الحياة اخوتي الكرام

الآية القرآنية

(يرفع الله الذين آمنو منكم و الذين آتوا العلم درجات) صدق الله العظيم

المجادلة آية (11)

الفهرس الصفحة

الشكر و التقدير 2

الاهداء..... 3

الآية القرآنية..... 4

المستخلص..... 6

المقدمة..... 8

منهجية البحث..... 9

الفصل الاول.....

المبحث الاول..... 15-10

المبحث الثاني..... 24-16

الفصل الثاني.....

المبحث الاول..... 30-26

المبحث الثاني..... 38-31

الفصل الثالث.....

المبحث الاول 44-39

الفصل الرابع..... 45

المصادر..... 48-46

المستخلص

اصبحت المصارف الاسلامية ظاهرة عالمية تستحق الدراسة و التقويم من قبل مختلف الكتاب و الباحثين الاقتصاديين كغيرها من الظواهر الاقتصادية المعاصرة باعتبارها نشاط ائتماني جديد اذا اصبحت الخدمة الائتمانية التي تقدمها اكثر تنوع من تلك التي تقدمها المصارف التقليدية المختلفة فأنشطتها الائتمانية قد تجاوزت مفاهيم المشاركة و المرابحة و المضاربة التقليدية التي مارسها النشاط الائتماني القائم على الغاء الية الائتمان التقليدي .

وهي سعر الفائدة مما يعني ان واقعا ائتمانيا جديدا قد فرض على التعامل المصرفي العالمي يستحق التوقف عنده اضافة الى تأثيرها المباشر على التنمية الاقتصادية الشاملة كونها قد اسهمت في تجميع مدخرات تلك الفئات من المدخرين الغير متعاملين بالفائدة المصرفية الى جانب ممارسة الاستثمار المباشر مما يفسح المجال واسعا امام الاقتصاديات النامية و خاصة ذات التوجه الاسلامي التي اصبحت التنمية الاقتصادية الشاملة هدفا مركزيا لها

المقدمة

لم تعد المصارف الاسلامية حقيقه اقتصاديه قائمه في الاقتصادات ذات التوجه الاسلامي فقط ، بل اصبحت ظاهره عالميه خاضعة للدراسة والتقويم من قبل مختلف الكتاب والباحثين الاقتصاديين كبقية الظواهر الاقتصادية باعتبارها ظاهرة ائتمانية جديدة تتعامل بإيجابية مع مشكلات العصر الاقتصادية ، حيث اصبحت الخدمات التي تقدمها أكثر تنوعا من تلك التي تقدمها المصارف التقليدية المختلفة اذ تعدت انشطتها الائتمانية مفاهيم : المشاركة، والمرابحة ، والمضاربة الى مفهوم جديد في التعاملات الائتمانية المصرفية عبر الغاء اليتها التقليديه وهي سعر الفائده .

مما يعني اسهامها في فرض واقع ائتماني جديد في التعاملات المصرفيه العالميه يستحق الاهتمام والدراسه لما له من تأثير مباشر وغير مباشر على التنمية الاقتصادية الشاملة . ان قيام المصارف الاسلامية بتأدية خدماتها المتعلقة بتجميع المدخرات من فئات المدخرين متوسطي ومنخفضي الدخل ومن غير المتعاملين بالفائدة المصرفيه الى جانب ممارسة الاستثمار المباشر سوف تؤدي الى تحقيق الاهداف التنمويه المرجوه في الاقتصادات الناميه ذات التوجه الإسلامي، وهو ما يجعل من هذه المصارف مؤسسات ذات أهمية كبرى في اقتصادات الدول التي تفتقر الى اليه تجميع المدخرات بأسلوب يأخذ بنظر الاعتبار التقاليد والقيم الدينية السائدة.

منهجيه البحث-

مشكلة البحث : تعد ادوات الصيرفة الإسلامية وهي من وسائل التمويل الإسلامي ما زالت تحتاج إلى تطور نوعي التحسين كفاءة الأداء للمصرف الإسلامي وتفعيل دورها التنموي الذي أنشأت يسببه لتساعد الجهود المرجوة لأغراض تفعيل مصادر التمويل للأنشطة الاقتصادية المتنوعة خصوصا الانتاجية منها.

هدف البحث : يهدف البحث الى ابراز دور القطاع المصرفي الإسلامي في تحقيق النمو الاقتصادي في العراق للمدة (2005_2016) باعتبارها مؤسسات ماليه تمارس انشطه ائتمانية ذات طبيعة خاصة فرضتها احكام الشريعة الإسلامية -

أهمية البحث: تنبع أهمية البحث من معالجة المشاكل التي تواجه المصارف الاسلامية على توفير الدعم المالي للمشاريع التي تجمع بين الخصائص الاجتماعية والاقتصادية ودوره في تحسين بعض مؤشرات | الاقتصاد الكلي من نمو الناتج المحلي الاجمالي ومضاعفة معدلات تشغيل الأيدي العاملة.

فرضية البحث: المصارف الاسلامية من الناحية النظرية تعتبر ادوات ائتمانيه مناسبه في تحقيق النمو الاقتصادي كون المصارف الاسلامية تمارس انشطه ائتمانية تتفق مع احكام الشريعة الإسلامية

هيكلة البحث: من اجل الوصول الى هدف البحث تم تقسيم البحث إلى اربع فصول وهي كالاتي

الفصل الاول يتضمن مبحثين: المبحث الاول مفهوم المصارف الاسلامية وخصائصها

المبحث الثاني: صيغ التمويل في المصارف الاسلامية

الفصل الثاني يتضمن مبحثين: المبحث الاول النمو الاقتصادي

المبحث الثاني مؤشرات النمو الاقتصادي

الفصل الثالث يتضمن : المبحث الاول دور المصارف الاسلامية في تحقيق النمو الاقتصادي (2005_2016)

الفصل الرابع: الاستنتاجات والتوصيات

الفصل الاول

المبحث الاول: مفهوم المصارف الاسلامية وخصائصها

اولا: نشاه المصارف الاسلامية

بما ان المصارف التقليدية بطبيعة عملها على الربا والمعاملات المحرمة شرعا كما اتفق علية العلماء والفقهاء و الغض وجود حل المعضلات البلاد الإسلامية و لإنشاء مصارف تبتعد عن هذا العمل الربوي فقد ثار العلماء والفقهاء على شيوع الربا و تطور الأمر منذ مطلع النصف الاثني من القرن العشرين للبحث عن الهوية الإسلامية والعربية أولا ثم التفكير في الحل لمشكلات المجتمعات الإسلامية ثانيا .

و بدأت تظهر أول ردة فعل ضد الربا وآثاره السلبية ومخاطرة الاجتماعية و الاقتصادية و منافاته للدين والعقيدة و الإيمان والعدل، وحاول العلماء الغوص في عمق الفقه الإسلامي الزاخر لإحيائه و التطبيق إلى القسم المدون منه في الكتب والحث على فتح باب الاجتهاد و دراسة المستجدات المعاصرة وبدأت تجربه المصارف الإسلامية في مدينه ميت غمر) التابعة المحافظة الدقهلية بجمهورية مصر العربية إلا إنها لم تستمر إلا بضع سنوات وقد تمثلت التجربة في إنشاء بنك الادخار المحلي و كان الهدف منه تعينه الجماهير الإسلامية لتشارك في عملية تكوين رأس المال الذي استخدم في تمويل المشروعات و في العام ١٩٧١ تأسس بنك ناصر الاجتماعي وفق القانون ٦٦ لسنه ١٩٧١ و بدا نشاطه اعتبارا من ٢٥ تموز ١٩٧٢ بهدف المساهمة في توسيع قاعدة التكافل الاجتماعي بين المواطنين والعمل على تحقيق الكفاية و العدل و إلى توفير فرص عمل و المساهمة في حل مشكلات المجتمع المصري مثل الفقر والبطالة . (1)

و في عام ١٩٧٣ نوقشت الجوانب النظرية و العملية لإقامة بنوك إسلامية تقدم خدمات مصرفية متكاملة و ذلك في اجتماع وزراء المالية الدول الإسلامية و قد انتهى الاجتماع بتقرير سلامه الفكرة و أوصى بوضعها موضع التنفيذ ، و في عام ١٩٧٥ أنشئ لأول مرة مصرفان إسلاميان الأول البنك الإسلامي للتنمية) بجدة و هو مؤسسة دولية للتمويل و تنمية التجارة الخارجية ،

و الثاني بنك دبي الإسلامي (الذي يعد البداية الحقيقة للعمل المصرفي الإسلامي إذ تميز بكامل الخدمات المصرفية التي يقدمها ، وتبعه في العام ١٩٧٧ و على المنهج بنك فيصل المصري ، و بنك فيصل السوداني ، و بيت التمويل الكويتي و من ثم البنك

الإسلامي الأردني للتمويل و الاستثمار عام ١٩٧٨

و هكذا زاد عدد المصارف حتى أصبح يزيد على ١٧٠ مصرفا تنتشر جغرافيا في القارات كلها تقريبا و يصل حجم الاستثمارات التي تديرها إلى ما يقارب مئة مليار دولار مع نهاية العام ١٩٩٩. (٢)

و افتتحت بعض المصارف التجارية فروعا لها تحمل اسم الفروع الإسلامية تقوم على ذات الأساس الذي تقوم عليه البنوك الإسلامية هذا و قد اخذ التطور اتجاها آخر فقد قامت بعض الدول الإسلامية و هي السودان و باكستان و إيران بتحويل وحدات الجهاز المصرفي فيها كافه إلى وحدات لا تتعامل على أساس الفوائد .

وضهر الاتحاد الدولي للمصارف الإسلامية عام ١٩٧٧بمكه المكرمه كجهاز يهدف الئ دعم الروابط بين البنوك الاسلاميه وتوثيق اواصر التعاون بينهما والتنسيق بين انشطتها وتاكيد طابعها الاسلامي ويعمل على نشر فكره المصارف الاسلاميه ويساهم في انشاءها

---

(١) د. حسين شحاتة محمد عبد الحكيم زغير / مصدر سبق ذكره ٢٠٠٢/

(٢) ريمون يوسف فرحان / المصارف الإسلامية منشورات الحلبي بيروت ٢٠٠٤ ص ٢١-٢٥ .

ثانياً: مفهوم المصارف الإسلامية :-

تعرف المصارف الإسلامية بأنه مؤسسات مالية اقتصادية واجتماعية هدفها تشجيع الاستثمار وليس الأرباح فقط و جعل العمل شريكا أساسياً لرأس المال ومصدراً مالياً لأن الاموال بمفرده لا تحقق أي ربح مالم يرتبط بالعمل (1)

وكذلك تعرف المصارف الإسلامية على انها مؤسسات مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها وفق أحكام الشريعة الإسلامية وتحقيق عدالة التوزيع مقترنة بالالتزام لا وجود للفائدة غير الإسلامية (الربا) أخذاً او اعطاء مع ضرورة تجنب الأمور التي تخالف الاحكام الإسلامية.
ايضاً يعرف المصرف الإسلامي بانه مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع متكامل وتحقيق عداله التوزيع ووضع المال في المسار الاسلام 2

أو هو منظمة إسلامية تعمل في مجال الأعمال بهدف بناء الفرد المسلم والمجتمع المسلم وإتاحة الفرص المواتية له للنهوض على أسس إسلامية تلتزم بقاعدة الحلال والحرام (3)

وماتقدم يتضح ان المصرف الاسلامي بان كل موسسه تباشر الاعمال المصرفيه علئ وفق الشريعه الاسلاميه وقواعدها الفقهيه يهدف اسهام في تحقيق التنميه.

احمد سليمان خصاونه، المصارف الاسلاميه العراقيه، مقرات لجنه بازل،تحديات العولمه، استرا تيجيه مواجهتها عمام ـالاردن 2008ص60

2 اروئ توفيق ابراهيم ـ اثر الادوات الكميه للسياسة النقديه في عمل المصارف الاسلاميه، مجله كليه بغداد للعلوم الاقتصاديه الجامعه ص 250

3محمود الرطيان البنوك الاسلاميه، مكتبه الفلاح للمشر والتوزيع، الكويت ط1ص 35

خصائص المصارف الاسلامية

1- استبعاد التعامل بالفائدة النهج الاقتصادي في الإسلام بهذا الصدد موقف محدد وحاسم لا لبس فيه وهو ((إسقاط الفائدة الربوية من كل عملياته أخذا وعطاء وتعد هذه الخاصية المعلم الرئيسي والأول للمصرف الإسلامي وبدونها يصبح هذا المصرف ربوي آخر وذلك لأن الإسلام حرم الربا بكل أشكاله وشدد العقوبة عليها. (1)

2- توجيه كل جهة نحو الاستثمار الحلال من المعلوم أن المصارف الإسلامية مصارف تنموية بالدرجة الأولى ولما كانت هذه المصارف تقوم على إتباع منهج الله المتمثل بأحكام الشريعة الإسلامية. لذا فإنها وفي جميع أعماله تكون محكومة بما أحله الله والتقيد بذلك بقاعدة الحلال والحرام التي يحددها الإسلام مما يترتب عليه ما يأتي :

أ- توجيه الاستثمار وتركيزه في دائرة إنتاج السلع والخدمات التي تشبع الحاجات السوية للإنسان المسلم

ب تجري أن يقع المنتج سلعة كان أم خدمة في دائرة الحلال

ج -تجري أن تكون كل أسباب الإنتاج أجور - نظام عمل (منسجمة مع دائرة الحلال.)

د - تحكيم مبدأ احتياجات المجتمع ومصلحة الجماعة قبل النظر إلى العائد الذي يعود على الفرد.

3 - ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية : يأتي هذا من ناحية أن المصارف الإسلامية بطبيعتها الإسلامية تزاوج بين جانبي الإنسان المادي والروحي ولا تنفصل في المجتمع الإسلامي الناحية الاجتماعية عن الناحية الاقتصادية فالإسلام وحدة متكاملة لا تنفصل في جوانب الحياة المختلفة وتعتبر الإسلام التنمية الاجتماعية أساسا لا تؤدي التنمية الاقتصادية بثمارها إلا بمراعاته

4 - إحياء نظام الزكاة: حيث تقوم هذه المصارف وانطلاقا من رسالتها الساميه في التوفيق بين الجانبين الروحي والمادي معا لذالك اقامت هذه المصارف صندوقا خاص لجمع الزكاه تتولئ هي ادارته وهي بذلك تودي واجبا الهيا فرضه الاه علئ هذه الامه.

-5القضاء على الاحتكار الذي تفرضه بعض شركات الاستثمار: تقوم هذه المصارف وانطلاقا من وضيفتها

الاساسية في التقيد في معاملاتها بالاحكام الشرعية بالقضاء على الاحتكار الذي تفرضه بعض شركات

المساهمة على اسهمها فان هذه الشركات تلجا الى اصدار اسهم تكمنها من الحصول على راس مال جديد

وابقاء اسهم الشركه محصوره في يد المساهمين فقط اما المصارف الاسلامية فانها لا تصدر السندات نظر لان

فقهاء الشريعة قالوا بحرمتها بل انها وبهدف زيادة راس المال والتوسع في اعماله تفتح باب الاكتتاب على

اسهمها امام جميع الراغبين في ذاك.

1- عبد الحميد محمود البعلي ، أساسيات العمل المصرفي الإسلامي ، الواقع والأفاق ط1مكتبه وهبه،القاهره،مصر،1990ص 17-2

،2- عبد الرزاق رحيم الهيئي ، مصدر سابق، ص 193

المبحث الثاني: صيغ التمويل في المصارف الاسلامية

صيغ التمويل في المصارف الاسلامية

_1المضاربة: هو عقد يمثل اتفاق يبذل احدهما المال ويسمى (رب المال) ويبذل الاخر جهده وخبرته بهذا المال ويسمى (المضارب) ويكوناشريكين في الربح ويوزع الربح بينهما على حسب ما يشترطان وفي حاله خساره ولم يتحقق الربح فان الخسارة المال تكون على صاحب المال ويكون المضارب قد خسر جهده وعمله مالم يتبين ان الخساره سببها تقصير.او اهمال المضارب فاذا ثبت اهماله فانه يضمن الخسارة ويكون ملزما برده (١)

شروط المضاربة

يقوم عقد المضاربة على ثلاثة ركائز اساسيه هي (المال والعمل والربح) ولكل منهما جمله من الضوابط الشرعية من ابرزها ما يلي:

أ شروط رأس المال:

1-ان يكون راس المال من النقود المضروبة كالدنانير اما الاموال غي نقديه (العرض والاصول الملموسة) ففيها اختلاف بين الفقهاء

2-ان يكون راس المال معلوم المقدار والجنس والصفة علما نافيا لجهاله الطرفين عند التعاقد لان جهاله قيمه راس المال تودي الئ جهاله الربح

3- ان يكون راس المال حاضر لا دينا في ذمه المضارب. فمثلا لو ان صاحب مال قال لمقترض منه اعمل بالدين في ذمتك مضارب بالنصف فانه لا يجوز لاشتراط قبض المضارب للمال

(ب) - شروط الربح

. 1أن تكون نسبة الربح معلومة لكل من رب المال والمضارب عند التعاقد

-2. أن يكون نصيب كل طرف نسبة شائعة من الربح (مثلاً 35 ، 50 % ... الخ)، وليس مقدار محددا مثل (اشتراط مبلغ ثابت 100،500دينار) لان المضاربة قد لا يتعداه

3- ان يكون نصيب كلا منهما حصه في الربح لاحصه في راس المال اذا لو كانت حصه في راس المال لأصبحت فائدة ربويه

4. ألا يشترط أياً من الطرفين حصوله على منفعة إضافية غير حصته في الربح، كأن يشترط

المضارب مع المصرف لنفسه حصوله على خدمات مجانية يقدمها المصرف لغيره بمقابل.

(ج) - شروط العمل :

_1أن يتم تسليم رأس مال المضاربة للمضارب، وإطلاق يده فيه، فلو اشترط رب المال اني يبقئ المال تحت يده فسدت المضاربة.

_2أن يتقيد المضارب بالشروط التي يتم الاتفاق عليها فيما يخص مجال العمل وحدوده .

_3وأن يكون العمل مشروعاً وتجوز فيه المضاربة .

انواع المضاربة

اولا/من حيث الشروط :

أ- مضاربة مطلقة : وهي المضاربة التي يمنح فيها رب المال كامل الحرية للمضارب

للتصرف في المال دون قيد أو شرط، وبما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

ب مضاربة مقيدة وهي المضاربة التي قيدت بزمان أو مكان أو مجال عمل محدد، أو حددت للمضارب

الأطراف التي يتعامل معها، إلى غير ذلك مما يشترطه رب المال على المضارب للحفاظ على ماله، وبما لا يعيق عمل المضارب، وتقييد المضاربة بالشرط صحيح، وإذا. خالف المضارب ما قيد به كان ضامنا

من حيث تعدد الأطراف :

أ- مضاربة ثنائية: وهي التي تكون العلاقة فيها ثنائية بين العامل وصاحب رأس المال فقط. ب - مضاربة متعددة (مشتركة) وهي التي يتعدد فيها المالكون لرأس المال وينفرد المضارب

أو ينفرد صاحب رأس المال ويتعدد المضاربون، أو يتعدد طرفاها وتكون مشتركة.

صور المضاربة كما يجريها المصرف الإسلامي

نظراً لأن صورة المضاربة الثنائية يكون العقد فيها بين طرفين فقط ولا مجال للتعدد فيها للعلاقات، فإنها غير مستخدمة من قبل المصرف الإسلامي إلا في حالات نادرة جداً، حينما يباشر فيها المصرف أعماله بنفسه، لذلك فإن المضاربة المتعددة أو المشتركة هي السائدة في المصارف الاسلامية ولها عده اشكال:

1ـالمصرف مضارب والمستثمرون هم أصحاب رأس المال، وهي أساس علاقة المصرف الإسلامي بالمودعين، حيث يقبل المصرف أموال المستثمرين ويخلطها لتصبح (مال المضاربة) ويقوم بالمضاربة فيها بنفسه، دون الاستعانة بمضاربين آخرين.

2 المصرف هو صاحب رأس المال والمضاربون متعددون، وذلك عندما يقوم المصرف بإعطاء ودائع الاستثمار المودعة لديه للمستثمرين ورجال الأعمال للمضاربة فيها

3 تعدد طرفا المضاربة، بحيث يتعدد أصحاب رؤوس الأموال المراد استثمارها، ويتعدد المضاربون الذين يأخذون هذه الأموال من المصرف للمضاربة فيها، ويقوم المصرف

بدور الوسيط بين أصحاب المال والمضاربين..

هذه أبرز صور المضاربة في العمل المصرفي، وقد توسع الفقهاء في الحديث عن المضاربة المضاربة " وغيرها من الأحكام وضوابطها، وطريقة توزيع الربح، وأجل المضاربة، وتتالي ! التي لا يتسع المقام لتفصيلها، وإنما أردت أن أعطي فكرة عنها كأحد أساليب توظيف المال في المصرف الاسلامي

---

1. علي احمد السالوس موسوعه القضايا الفقهيه المعاصره والاقتصاد الاسلامي .مصدر سبق ذكره ص100

_2محمود حسين الوادي، وحسين محمد سمحان المصارف الاسلاميه الاسس النضريه والتطبيقات العلميه الطبقه الثالثه، دار المسيره الاردن، 2007ص 91

ثانيا /المشاركة:

يشير مفهوم التمويل بالمشاركة في المصرف الإسلامي إلى قيام المصرف بتقديم حصة من إجمالي التمويل اللازم لتنفيذ عملية (صفقة أو مشروع)، على أن يقدم الشريك الآخر (طالب التمويل من المصرف الحصة المكملة، بالإضافة إلى قيام الأخير في الغالب بإدارة عملية المشاركة والإشراف عليها، فتكون حصته مشتملة على حصة في المال بالإضافة إلى حصة العمل والخبرة والادارة

وباعتبار أن المصرف شريك، فإنه لا يتقاضى فائدة ثابتة أو عائداً ثابتاً كما هو الحال في التمويل بالفروض التي يتعامل بها المصرف التقليدي، لأن ذلك هو عين الربا المحرم، ولكن المصرف يتفق مع شريكه طالب التمويل على توزيع الأرباح المتوقعة بينهما على أساس حصول المصرف على حصة مقابل تمويله، وحصول الشريك على حصة مقابل تمويله وعمله وإدارته

المعملية، أو أن يتم التوزيع على أساس تحديد حصة الشريك مقابل الإدارة فتخصم من الأرباح أولاً ثم يوزع الباقي بين الطرفين حسب نسبة حصة كل منهما في التمويل.

أما في حالة الخسارة فيتحمل كل طرف حصته في التمويل، وبطبيعة الحال

يكون الشريك قد بذل جهده في الإدارة دون أن يحصل على مقابل ذلك، لعدم وجود أرباح

وبموجب هذه الطريقة، فإن المصرف الإسلامي لن يصير مجرد دائن لأصحاب النشاط

الإنتاجي، بل يعتبر شريكاً حقيقياً في العمليات الإنتاجية ونتائجها، إلا أنه شريك محمول يقوض طالب التمويل في الإشراف والإدارة باعتباره هو منشئ العملية وخبيرها والعالم بطبيعتها، ومن ثم فإن تدخل المصرف في الإدارة لا يكون إلا بالقدر الذي يضمن له المتابعة والاطمئنان إلى حسن سير العملية، والتزام الشريك بالشروط المتفق عليها في العقد، وكذلك المساهمة في التغلب على أي مشكلات تواجهه منذ نشأة العملية إلى نهايتها، وبهذا يصبح المال والعمل اساسي النشاط الاقتصاد.

وفيما يلي أهم الشروط الواجب توفرها في عقد المشاركة

الشروط العامة للمشاركة

بالإضافة إلى الشروط والضوابط الشرعية التي يجب أن تتوفر في العقد والمتعاقدين بصفة عامة، هناك جملة من الشروط الواجب الأخذ بها عند التعامل بالمشاركة، أبرزها:

1ـأن يكون رأس المال نقداً وأجاز فقهاء المالكية والحنابلة أن يكون من العروض

بشرط أن تقوم بالنقود وقت المشاركة، وهذا رأي كثير من الفقهاء المعاصرين).

2 أن يكون رأس المال معلوماً وموجوداً بالاتفاق.

3ـو أن يتم الاتفاق على توزيع الربح بين الشركاء بنسب الشائعة لا مبلغاً مقطوعاً.

-4 أن يتم توزيع الأرباح بالنسب المتفق عليها وهذا رأي الأحناف والحنابلة وكثير من

الفقهاء المعاصرين).

5ـتوزع الخسائر بنسبة مساهمة كل شريك في رأس المال، ولا يجوز غير ذالك.

6ـلا يجوز أن يضمن أحد الشركاء رأس المال أو حصة الشريك إلا إذا تعدى أو قطر.

1محمود حسين الوادي، وحسين محمد سمحان، المصارف الاسلاميه النظريه والتطبيقات العلميه، مصدر سبق ذكره ص 196

2الغريب ناصراصول المصرفيه الاسلاميه، مصدر سبق ذكره ص 163

ثالثا/ المرابحة

هو اتفاق بين مشتري وبائع، لبيع سلعه معينه قد تتوفر لدي البائع، او يقوم بتوفيرها ليعيد بيعها للمشتري، وذلك وفقا لمواصفات محدده للسلعة وعلى اساس سعر يمثل التكلفة مضافا اليه هامش ربح يتفق عليه الطرفان، وقد يتم التسليم فورا او بعد اجل، كما قد يتم الدفع نقدا او بالتقسيط (١)

أنواع المرابحة :

يتم البيع مرابحة بإحدى الصورتين التاليتين: المرابحة البسيطة ، أو المرابحة المركبة .

أ- المرابحة البسيطة : وتتم بين طرفين فقط، يقوم فيها مالك السلعة يملكها أصلاً، ببيعها بمثل الثمن الأول وزيادة، وهي صورة البيع الشائع العمل به من قبل التجار في العادة حيث أنهم يشترون السلع ويضعونها عندهم إلى أن يأتي من يرغب في شرائها، فيبيعونها له بثمن يزيد عن ثمن شرائها بمقدار الربح المقصود من بيعها، وقد يكون البيع مساومة أو أمانة، وقد يكون الثمن حالاً أو مؤجلاً أو مقسطاً. وسميت مرابحة بسيطة لأنها تتم بين طرفين فقط (مالك السلعه ومشتريها)

بـ المرابحة المركبة (المرابحة للأمر بالشراء): هي أحد بيوع الأمانة، وتكون بأن يطلب شخص من آخر أن يشتري سلعة معينة لا تتوفر لديه في الحال، ويعده بأن يشتريها منه بربح يتفقا عليه وتختلف عن المرابحة البسيطة في أنها تجمع بين ثلاثة أطراف (مالك السلعه وامرا بالشراء ومامور بالشراء) فالشخص الذي يطلب الحصول على السلعة يسمى (آمر بالشراء) ، والشخص أو الطرف الذي طلب منه القيام بتوفير السلعة لطالبها

يسمى (المأمور بالشراء) أو البائع للآمر بالشراء، وهي النوع السائد التعامل به في

المصارف الإسلامية ، وتسمى عادة (بالمرابحة المصرفية).

وسميت بالمرابحة المركبة لأنها عقد بيع مركب من عقدين يتم فيه البيع على مراحل -

المرحلة الأولى: وعد من الأمر بالشراء للمأمور بأن يشتري منه السلعة التي أمره بشرائها بعد ان يتملكها.

- المرحلة الثانية: إبرام عقد البيع الأول بين المأمور بالشراء والبائع الأول

(مصدر السلعة).

- المرحلة الثالثة إبرام عقد البيع الثاني بين الآمر بالشراء والمأمور بالشراء

(البائع الثاني)

رابعا /الاجاره: هو عقد يتم بموجبه بيع منفعه اصل من الاصول، مقابل ثمن معلوم، ولمدة معلومه حيث يقوم مالك التصل بتقديم الاصل الئ طرف ةخر ليستفيد من خدماته مقابل اجر معلوم، فينتقل ملكيه المنفعه دون ان تنتقل ملكيه الاصل والاجاره قد تكون في الاصول المنقوله كالألات والمعدات، او في الاصول الثابته كالاراضي

-1الغريب ناصر، اصول المصرفيه الاسلاميه وقضايا التشغيل، مصدر سبق ذكره ص 169

-2محمود حسين الوادي، وحسين محمد سمحان المصارف الإسلامية، مصدر سبق ذكره ص.159

،

شروط الاجاره:(١)

1- ان يكون الموجر مالكا للاصل قادرا على تسليمه للمستاجر للانتفاع به.

2-ان تكون المنفعه المقصودة من استئجار الاصل معلومة علما نافيا للجهاله.

3- ان يكون الثمن معلوما جنسيا ونوعا وصفه.

4- ان يكون مده الاجاره معلومه وتتناسب مع عمر الاصل

خامسا / الاستصناع

الاستصناع لغه: طلب الصنع، كأن يتقدم شخص ما لشخص اخرا ليطلب منه القيام بصنع شيء ما له مقابل اجر محدد.

اصطلاح الفقهاء: هو عقد على مبيع في الذمة، شرط فيه العمل ويكون با يطلب انسان من صانع ان يصنع له شيئا محدد القدر والاوصاف ويقبل الصانع به (٢)

شروط عقد الاستصناع(٣)

1-تحديد طبيعه السلع المطلوب صنعها ونوعيتها وكميتها واوصافها.

2-تحديد وقت صنع السلعه (تحديد اجل العقد)

3-النص على تاجيل الدفع او التقسيط خلال فتره محدده.

4- جواز تحديد شرط جزئي اذا ماتفق الطرفان على ذلك باستثناء الضروف القاهره.

1- محمود حسين الوادي، وحسين محمد سمحان، المصارف الاسلاميه، مصدرسبق ذكره ص256

2-علي احمد السالوس، موسوعة القضايا الفقهيه المعاصره والاقتصاد الاسلامي مصدر سبق ذكره ص817

3- علي احمد السالوس، موسوعة القضايا الفقهيه المعاصره مصدر سبق ذكره ص 844

الفصل الثاني: المبحث الاول

النمو الاقتصادي

اولا مفهوم النمو الاقتصادي:

تسعئ الكثير من دول العالم الئ تحقيق النمو الاقتصادي من خلال الاهداف الاساسيه التى تسعئ

خلفها الحكومات وتتطلع اليها الشعوب وذلك لكونه يمثل الخلاصه الماديه للجهود الاقتصاديه وغير

الاقتصاديه المبذوله في المجتمع هناك عده مفاهيم تخص النمو الاقتصادي

هو حدوث زيادة مستمره وسريعه في الدخل والناتج القومي الحقيقي عبر الزمن بما

يسمح بزياده متوسط الفرد من الدخل القومي (١) محمود يونس وآخرون ٢٠٠٠

وقد عرف سيمون كوزنتش النمو الاقتصادي بانه ارتفاع طويل الاجل في امكانيات عرض بضائع

اقتصاديه متنوعه يشكل متزايد للسكان و تستند هذه الامكانيات علئ التقنيه المتقدمه والتكيف الموسي والايديولوجي المطلوب لها.(2)

او انه زياده في القدرات الانتاجيه في البلد نتيجه لزياده او تحقيق في استخدام الموارد الاقتصاديه او تطور التقنيهالمستخدمه في الانتاج (3) .

او انه توسع في الناتج الحقيقي او التوسع في نصيب الفرد من الناتج الوطني الحقيقي وهو بالتالي يخفف العبء قله الموارد (4)

١محمود يونس وأخرون، مبادئ الاقتصاد الكلي، قسم الاقتصاد، كليه التجاره، جامعه الاسكندريه 2000ص299

٢ اماني غازي جرار، منظمات الاعمال التنمويه، دار اليازوري العلميه للنشر والتوزيع، عمان ـ الاردن 2018ص111ـص112

٣كامل علاوي كاظم الفتلاوي وأخرون. مبادئ علم الاقتصاد. الطبعه الاولئ ـ دار صفاء2013

٤محمد، بن عزه 2013،

ثانيا -انواع النمو الاقتصادي يتم التميز بين ثلاثة انواع للنمو الاقتصادي .

-(1)النمو الطبيعي : وهو النمو الذي يحدث خلال سلسلة تاريخية بالانتقال من مجتمع الاقطاع إلى مجتمع الرسمالية، نتج عنها عمليات موضوعية ادت إلى (1)

أ-التقسيم الاجتماعي للعمل، تراكم رأسمالي اولي تحقق الانتاج السلعي لاغراض المبادلة، تكوين الأسواق التي تتفاعل داخلها قوى العرض والطلب لكل منتج .

.ب النمو غير المستقر او العابر وهو نمو ناتجاً عن ظروف طارئة وليس له صفة

الاستمرارية، إذ يكون نتيجة ظروف خارجية، لا تلبث أن تزول وينتهي معه النمو الذي احدثته، وهو من صفات الدول النامية وبالتالي فهو غير قادر على التأثير بشكل كبير المضاعف و المعجل .

.ت النمو المخطط وهو النمو الذي يحصل نتيجة سياسات مؤسسات وعمليات تخطيط شامل لكافة موارد المجتمع وكذلك متطلباته، ويكون ارتباطه وفعاليته وقوته ترتبط بالبيانات وقدرة المخططين ومدى ارتباطها بواقع البلد، والرقابة وفعالية التنفيذ، وتفاعل الأفراد مع تلك الخطط، فيكون النمو ذو حركة ذاتية على المدى الطويل تزيد عن بضعة عقود ما يتمخض عنه نمو مضطرد يتحول في النهاية إلى تنمية اقتصادية .

(2) النمو العابر : وهذا النوع من النمو يتصف بعدم الثبات والاستمرارية، بل هو نتيجة لبروز عوامل طارئة لا تلبث وأن تزول ويزول معها النمو الذي احدثته ، أن هذا النوع من النمو هو الاكثر بروزا في الدول النامية ، إذ يأتي استجابة لتطورات معينة غالبا ما تكون خارجية ومفاجئة، على سبيل المثال الارتفاع الذي يحصل في أسعار المواد الأولية الخام فالدول المصدرة لتلك المواد ستحصل على مداخيل مرتفعة نتيجة الارتفاع في أسعار المواد في الاسواق الدولية، وينعكس هذا بشكل مباشر على الدخل القومي ومن ثم نصيب الفرد من ذلك الدخل وحدوث حالة من النمو، الا أنها لا تبقى ثابتة وتتلاشى بسرعة بعد انتفاء المسببات لها بعد حدوث انخفاض في أسعار المواد الخام، وينتج عنه ظاهرة النمو بلا تنمي(2)

(3) النمو المخطط : وهو النمو الناجم عن عملية تخطيط شاملة لموارد المجتمع ومتطلباته، ويعتمد بشكل كبير على واقعية ما مرسوم له وفعالية التنفيذ والمتابعة المستمرة لما تم التخطيط له، كما يعد من الأنواع الحديثة نسبيا لبروزه بعد الحرب العالمية الثانية، إذ مارسته كثير من الدول الاشتراكية(3)

1- اماني غازي جرار، مصدر سابق ص115-116

2-حربي محمد موسى عريقات التنمية والتخطيط الاقتصادي، دارالبداية2014

3- ولد عمر علد الباسط، اسهام التعليم في نمو الاقتصادي، دراسه حاله الجزائر خلال فترة (1980_2013) جامعه محمد بوقره بو مرداس، كليه العلوم الاقتصاديه والتجاريه وعلم التسيير. 2016

ثالثا: عناصر النمو الاقتصادي:

هنالك مجموعة عناصر لابد للمخططين من بحثها عند المباشرة بأي عملية نمو وهي كالاتي(١)

أ -العمالة - لكي تستطيع العمالة التعامل مع التقدم التقني في وسائل الانتاج الحديثة لا بد من توفر الكفاءة والخبرة، إذ يجب أن تكون مدربة وماهرة ففي حالة كانت عكس ذلك فأنها تشكل عائقاً امام النمو الاقتصادي وتحقيق التنمية الاقتصادية، إذ لا يمكنها التعامل مع الحاسوب أو الماكنة الحديثة ويظهر ذلك بارتفاع مستوى البطالة في هذه البلدان بالمقابل استقطابها للعمالة الاجنبية التي تمتاز بالمهارة وخصوصاً في الصناعة والخدمات.

ب راس المال الفني - المقصود به وسائل الإنتاج المناسبة كما ونوعاً، إذ تمثل السلع المادية التي تستخدم في دورات الانتاج والتي يتمخض عنها زيادة في انتاجية العمل البشري سواء كانت اقتصادات زراعية، إذ توجد الادوات والالات زراعية أو صناعية تعتمد نظم الآلات الميكانيكية ويعتمد عرض راس المال على مستوى الادخار، إذ يشكل الفرق ما بين الدخل والانفاق إذ تتميز الدول الفقيرة بقلة رؤوس الأموال، لان الافراد ينفقون معظم دخولهم على الاستهلاك (2)

.ت_الموارد الطبيعية - تعد من الوسائل المساعدة و الاساسية للنمو الاقتصادي، الا ان هناك دول لا تمتلك ثروات طبيعية الا انها من الدول المتقدمة اقتصادياً كاليابان، في حين هناك دول تمتلك ثروات طبيعية هائلة ولكن ما زالت نامية كالدول العربية ،(٣) إذ استهلاك هذه الموارد يرتبط بالمحافظة عليها واستغلالها استغلال الأمثل، أي استهلاك غالباً ما يؤدي الى مخرجات مصاحبة تسمى أثاراً خارجية أو متعديات، وتسمى هكذا

لانهاتكون غالباً مقصودة ولكنها تنتج مصاحبة لاستخدام الموارد وتكون ذات اثار سلبية على الرفاه الاقتصادي للمجتمع ككل اذ لم يتم تصحيح اثارها بالسياسات الاقتصادية الصحيحة (٤)

ت_الإدارة والتنظيم لتحقيق الأهداف بأفضل الطرق وأرخص طريقة ممكنة واستخدام الموارد لا يد ان تتماشى مع تقاليد واعراف وعادات ومعتقدات المجتمع بما تحقق الأهداف المحددة

ج_التكنولوجيا :أن عناصر الانتاج العمل والارض وراس المال بحاجة لتكنولوجيا متنوعة باعتبارها عناصر أساسية بتحويل المواد الأولية) الخامات من الموارد الطبيعية إلى سلع وخدمات اي توفير المعرفة والسبل الكفيلة لتحقيق هذه العملية بما يحافظ على المخزون من هذه الموارد من الاستنزاف تدريجياً، إذ يتم تقسيم بلدان العالم وفقا لتطورها الصناعي والتكنولوجي، إذ تعد اليابان والولايات المتحدة وفرنسا واسبانيا من اهم البلدان التي تشكل هذا العالم

1- محمود على الشرقاوي النمو الاقتصادي وتحديات الواقع، طلاء دار غيداء للنشر والتوزيع، عمان الاردن 2015، ص47- 48

2- احمد فريد مصطفئ، الموارد الاقتصاديه، موسسه شباب الجامعه الاسكندريه، مصر 2010ص 167_161

3- محمود علي الشرقاوي. مصدر سابق ص 47

4حمد بن محمد آل شيخ، اقتصاديات الموارد الطبيعيه والبيئيه،ط1،العيكان للنشر الرياض - السعوديه 2007ص17

المبحث الثاني: مؤشرات النمو الاقتصادي

مؤشرات النمو الاقتصادي في العراق

اولا/ الناتج المحلي الاجمالي: يعتمد الاقتصاديون عدة مؤشرات لقياس الاداء

الاقتصادي ومن ومن اهم هذه المؤشرات هو الناتج المحلي الاجمالي: اذا يعتبر من أكثر المقاييس شموليه لاجمالي مخرجات الاقتصاد كما ان تغيرات الناتج المحلي الاجمالي "الانتاج" فهي بمثابه النبضات التي ترصد حرك الاقتصاد القومي (2)

وعليه فان دراسه واقع الاقتصاد العراقي يتطلب حركه مؤشر الناتج المحلي الاجمالي خلال فتره(2005_2016) لعد عملت الاداره الامريكيه بعد عام 2003على اعادة هيكل الاقتصاد العراقي وفق رؤيه وتصور مختلفين تماما عما كان عليه قبل الحرب من خلال تغيير بعض القوانين والتشريعات في المجالات المختلفة (2)

ثانيا/ تطور الناتج المحلي الاجمالي باسعار ثابته للمده (2005_2016)

عانئ الاقتصادي العراقي خلال هذه الحقبه الزمنيه ايضا من ضغط الصدمات الختلفه والتي كانت اولها حرب عام 2003وما ترتب عليه من اثار ثم تلئ هذه الحرب صدمه اقتصاديه ناتجه عن انفتاح الاقتصاد وزياده صادرات النفط الامر الذي ادئ الى اتجاه تصاعدي في مختلف المتغيرات الاقتصاديه هاتان الهزتان هما انخفاض معدل اسعار النفط الخام من (102.3) دولار وفي عام 2003الئ(91.6) دولار في عام 2014

انخفاض (10.5٪) واستمر الانخفاض في عام 2015ليصل سعر البرميل الى (44.7) دولار اي بنسبه انخفاض بلفت (51.2٪) مقارنه بعام 2014

اما الصدمه الثانيه فقد تمثلت بتدهور الاوضاع الامنيه في حزيران 2014حيث سيطره الارهاب علئ ثلاث محافضات وتوقفت الانشطه الاقتصاديه بصوره شبه كامله في هذه المناطق بالاضافه الئ غلق المنافذ الحدوديه في هذه المحافضات وارتفاع الانفاق الحكومي العسكري (3)

الشكل البياني(١) يوضح تطور معدلات نمو الناتج الحقيقيّ لهذه المده (2004_2016)

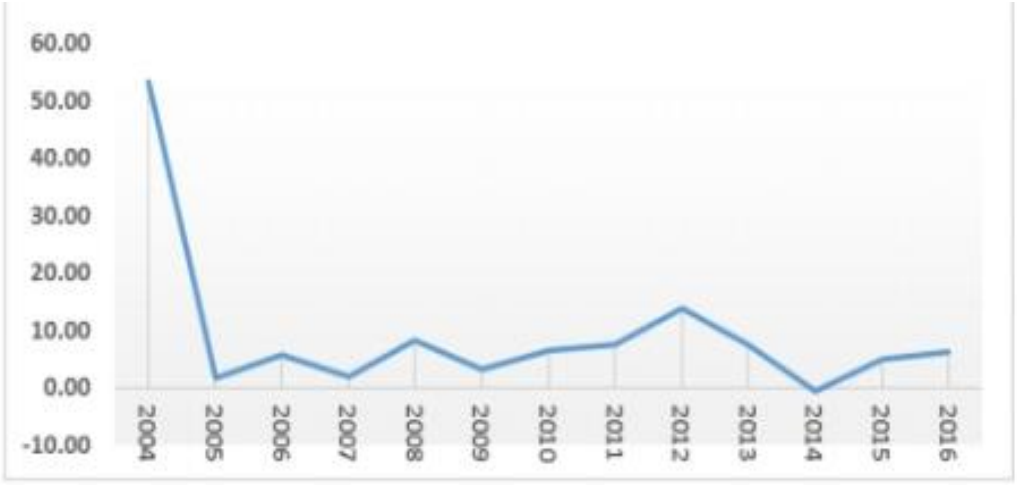

المصدر : من إعداد الباحث إستناداً الى بيانات الجدول (1)

بالعوده الئ الجدول (١)نجد ان الناتج المحلي الحقيقي لاقتصاد العراقي خلال هذه الحقبه قد شهد قفزات سلبيه وايجابيه في معدلات نموه في البدايه ثم انهئ هذه الحقبه باتجاه سلبي لمعدل النمو مابين البدايه والنهايه كانت معدلات النمو تتسم بالتذبذب الئ حد ما.

فبعد ان سجل الاقتصاد العراقي معدل نمو سالب نتيجه لحرب عام 2003،عاودت

معدلات نمو الاقتصاد الى التعافي اذابلغ النموالاقتصادياعلئ مستوياتن خلال مده العالم 2014 (53.19٪) وهذه جاء كنتيجه الئ زياده عائدات القطاع النفطي وارتفاع مساهمته في GDP (4)

بعد ذلك شهدت معدلات النمو تذبذب نسبي للاعوم 2008_2005اذ بلغت (1.68,5.6,1.8,8.3) شهدت المده 2008_2004ارتفاع الإنفاق الاستثماري الحكومي ممه شكل عاملا اساسيا في تحقيق معدلات الضاهره اعلاه (5)

اما الاعوام من 2012_2009اتسمت معدلات النمو بسلوك تصاعدي اذا بلغت

(13.9،7.55،6.4،3.3) على الترتيب اما السنوات من 2013سجل اقتصاد نمو متباينه ففي عام2013فقد سجل معدل نمو(7.6٪) انخغض معدل النمو عام 2014ليسجل الاقتصاد نموا (_0.64) كنتيجه لانخفاض اسعار النفط وتازم الوضع

الامني للبلد، من بعد ذلك ارتفع معدل نمو عام 2015ليبلغ 4.8٪ بعد ذلك سجل ا

لاقتصاد عام 2016نمو يقد ب (6.26٪) وذلك نتيجه لزياده المتحققه في انتاج النفط، اذا سجل كميات الانتاج عام 2016زياد تقدر ب(19.2٪) نسبه الى عام 2105بمعدل تصدير يومي (3.3) مليون برميل (6)

والشكل (2) يوضح تطور الناتج الاجمالي الحقيقي لاقتصاد العراقي خلال 2016_2003

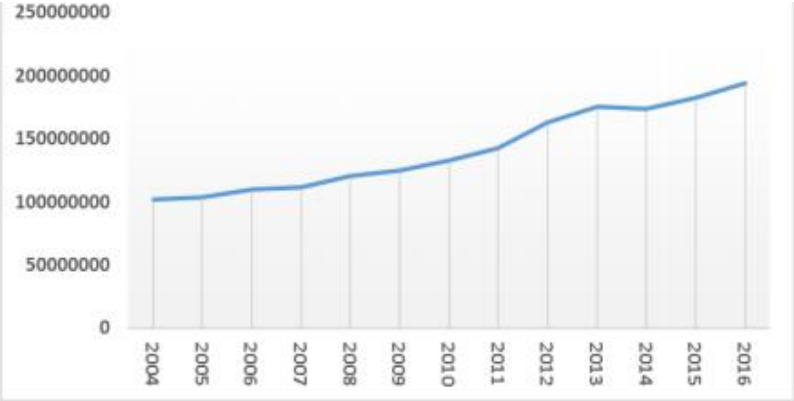

المصدر : من إعداد الباحث إستناداً الى بيانات الجدول (1)

_1بول آ. ساموبلسون ويليام د. نورد هاوس، الاقتصاد دار الاهليه للنشر والتوزيع، عمانـ الاردن 2001ص419

_2ارنوف أنتوني، العراق ـمنطق الانسحاب، المؤسسه العربيه للدراسات والنشر، بيروت ـ لبنان، 2006ص35

_3آلاء نوري حسين: دراسه العلاقه طويله الاجل بين بعض متغيرات الاقتصاد الكلي وايرها علئ النمو و ص 60

الاقتصادي في العراق فتره (2014_1988)، اطروحه دكتوراه غير منشوره مقدمه الئ مجلس كليه

الاداره والاقتصاد جامعه كربلاء ص59

4ـعلاء الدين جعفر: مرونات النمو القطاعيه واعادة توزيع الاستثمارات في ضل

نموذج متعدد البدائل للنمو في الناتج المحلي الاجمالي، ورقه بحثيه صادره من وزاره التخطيط ـ دائره الاستثما الحكومي ـ قسم البحوث والدراسات 2009ص5

5ـالبنك المركزي العراقي ـ التقرير الاقتصادي السنوي لاقتصاد العراق 2016ص17

جدول (١)تطور الناتج المحلي الاجمالي بالاسعار الثابته للمده 2005-2016

السنوات	اجمالي الناتج المحلي بالاسعار الثابته سنه الاساس 2007=100مليون دينار	معدل النمو السنوي
2005	103551403	1.68
2006	109389941	5.64
2007	111455813	1.89
2008	120702075	8.30
2009	124702075	3.3
2010	132687027	6.40
2011	142700217	7.55
2012	162587533	13.94
2013	174990175	7.63
2014	173872800	0.64_
2015	182331153	4.86
2016	193744446	6.26

المصدر: ـ وزاره التخطيط والتعاون الائتماني ـ الجهاز المركزي لاحصاء ـ مديرية الحسابات القوميه:

تقارير التقديرات الفعليه للناتج المحلي الاجمالي

ـ البنك المركزي العراقي ـ المديريه العامه لاحصاء والابحاث، التقاير الاقتصادي السنوي، سنوات متعدده

ثالثا/نصيب الفرد من الناتج المحلي الاجمالي 2004-2016

اثر نصيب الفرد من الناتج المحلي الاجمالي نمو مطردا للسنوات 2004لغايه 2013ليصل 6882دولار في سنه 2013انخفض وبعدها وصل الئ حده الادنئ في سنه 2015و 2016 ويتوقع انخفاض بطيئا خلال سنه2020

رابعا / نسبه النمو الناتج المحلي الاجمالي خلال فتره 2005-2016

اشرت نسبه نمو الناتج المحلي الاجمالي تذبذبا طيله فتره 2016_2005باستثناء مده 2016الئ 2020التي يتوقع لها تاثير تراجعيا كبير مما يؤشر ازمه في الاقتصاد العراقي علما ان التغير في النسبه قد يتجاوز(10٪) في السنوات 2014و 2015و2016قد يضهر بوضوح الخطر الذي سبق تاثيره

جدول (٢)نصيب الفرد من الناتج المحلي الاجمالي

السنه	الناتج المحلي الاجمالي ملياردولار	نصيب الفرد من الناتج المحلي الاجمالي مليار دولار	نسبه نمو السنوي للناتج المحلي
2005	50.1	1849	2.8
2006	65.1	2350	6.2
2007	88.8	2125	1.5
2008	131.6	4513	9.8
2009	111.7	3725	7.7
2010	135.5	4487	5.9
2011	180.5	5839	8.6
2012	212	6650	2.7
2013	232.5	6882	0.1
2014	223	6420	1.8_
2015	172.4	4900	24.1_
2016	172.2	4940	5.3_

المصدر: صندوق النقد الدولي لسنوات مختلفه

الفصل الثالث: المبحث الاول

دور المصارف الاسلامية في تحقيق النمو الاقتصادي (2005_2016)

يعتبر التمويل الإسلامي نظام تمويل مستقر وقادراً على تعزيز النمو وخلق فرص عمل طويلة الأجل، حيث إنه يستبعد الفائدة، والمضاربات السعرية، والاكتناز، ويمنع الغرر عدم التيقن المبالغ فيه، وغالبا ما يعني توسع التمويل الإسلامي أن المزيد من النشاطات في القطاعات الحقيقية تجد منافذ للتمويل بدلا من الأنشطة المالية كالمضاربات والتوريق وغيرها، وهذا في الحقيقة أحد أسباب المتانة النسبية التي تتمتع بها البنوك الإسلامية مقارنة بالبنوك التقليدية. وتسهم الصيرفة الإسلامية بأدوار مهمة وأساسية، ولكل دور من هذه الأدوار تأثير مباشر أو غير مباشر على النمو الاقتصادي، تشمل هذه الأدوار تسهيل التمويل وتحفيز الادخار وتعزيز الاستقرار)Imam & Kpodar, 2016 المالي وتمويل المشاريع المقبولة أخلاقياً .

* تشجيع تمويل الأفراد الذين ليس لديهم أصول، عادة ما تقوم البنوك التقليدية بالإقراض . تعزيز الاستقرار المالي كشفت معظم دورات الازدهار والكساد التي شهدتها جميع أنحاء بناءً على مدى توفر الضمانات (أصول)، في حين تتيح الكثير من أشكال التمويل الإسلامي خاصية تقاسم المخاطر بين أطراف العقد كما هو الحال في عقدي المشاركة والمضاربة، ففيهما يقتسم طرفا العقد البنك الممول والعميل المتمول أخطار الاستثمار وفق شروط كعدم التعدي أو التقصير) كما يقتسمان الأرباح، وهذه العقود لا تحتاج في العادة إلى تقديم ضمانات مادية من طرف المتمول. يُفترض أن يشجع هذا المزيد من الاستثمار وبالتالي النمو - لا سيما من قبل الأفراد الذين لم يتمكنوا من الحصول على تمويل بسبب نقص الأصول التي يمكن أن تكون بمثابة ضمان

* تحفيز الادخار، فبعض الأفراد يحجمون عن ادخار أموالهم لدى البنوك التقليدية، ما يعني أن تلك الأموال في حكم الاكتناز وخارج دائرة الاقتصاد الرسمي، وبالتالي عدم استخدامها بكفاءة، ويمكن للبنوك الإسلامية أن توفر ملاذا بديلا لادخار تلك الأموال وإعادتها للاقتصاد الرسمي، وهذا بدوره يمكن أن يؤدي إلى زيادة الوساطة المالية.

*كشفت معظم دورات الازدهار والكساد التي شهدتها جميع انحاء العالم في العقود الأخيرة عن العديد من عوامل الهشاشة الأساسية التي تنطوي عليها المصرفية التقليدية، وهي: الرافعة المالية العالية، وتمويل الجملة، واستخدام الأدوات المالية المعقدة في التمويل الإسلامي، لا يوجد خطر عدم مواءمة الأصول والخصوم بالميزانية العمومية للبنك الإسلامي، نظرا لكون الودائع قصيرة الأجل تمول التداول قصير الأجل

بينما تستخدم الودائع طويلة الأجل للاستثمارات طويلة الأجل، كما أن مبادئ التمويل الإسلامي لا تسمح بالأدوات المالية التي تنطوي على مخاطرة شديدة كالمشتقات الماليه، ويتيح مبدأ تقسيم الارباح والخسائر ايجاد نظام اكثر متانه واقل عرضه للازمات الماليه.

Ghassan, B. & Guendouz, A., 2019.

*تمويل المشاريع المقبولة اخلاقيا. تقوم الصيرفه الاسلاميه علئ نظام اخلاقي يستمد اسسه من الشريعه الاسلاميه، والذي يسمح فقط بتمويل الاصول الماليه غير الضاره بالمجتمع، وبالتالي لايسمح للمصارف الاسلاميه بتمويل مشروعات القمار والكحول والانشطه الاخرئ التي تعتبر ضاره بالمجتمع

كل هذه العوامل مجتمه، من حيث المبدأ تودي الئ زياده النمو وتخفيف حد الفقر.

---

1 _Imam, P. & Kpodar, K., 2016. Islamic banking: Good for growth?. Economic Modelling. 59(C), p. 387-401.

2_ Ghassan, B. & Guendouz, A., 2019. Panel Modeling of z-score: evidence from Islamic and Conventional Saudi Banks. International Journal of Islamic and Middle Eastern Finance and Management, 12(3), pp. 448-468.

ثانيا: تمويل المصرفي عن طريق المصارف الاسلاميه:

تعد الخدمات المصرفيه في المصرف لإسلامية تعد اداة فعالة لخدمة العملاء وتسيير أعمالهم، فضلاً عن أنها تساعد في استقطاب العملاء الجدد والمحافظة عليهم في مجال الإيداع والتوظيف، ويتم تسيير معاملات الخدمات المصرفية في إطار الصيغة الإسلامية الملائمة لكل معاملة والمتفق عليها من هيئات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، وتعد من أهم الخدمات المصرفية التي تقدمها المصارف الإسلامية هو فتح الاعتمادات المستندية والتي يتم تنفيذها من خلال أسلوبين، يتمثل الأول بتنفيذ الاعتماد كخدمة مصرفية اذ يتم تغطيته بالكامل من قبل العميل ويقتصر دور المصرف على الإجراءات اللازمة لفتح الاعتماد وحتى سداد قيمته

.

أما الأسلوب الثاني فيتم فيه تنفيذ الاعتماد المستندي عن طريق إحدى قنوات الاستثمار الإسلامي مثل المرابحة أو المشاركة. لذا سنعرض لاداء المصارف الاسلامية في تمويل المصدرين من خلال تحليل البيانات المالية للمصارف عينة الدراسة العراقي الاسلامي ايلاف الاسلامي، وكردستان الاسلامي للفترة الزمنية الممتدة (2009-2019، اذ يلاحظ ان المصرف كردستان الاسلامي قد جاء في المرتبة الأولى في تمويل المصدرين من خلال الاعتمادات المستندية للفترة المذكورة بواقع (2,203,253.5 دينار عراقي ومصرف العراق الإسلامي جاء في المرتبة الثانية بواقع (695,3924) دينار عراقي، وجاء مصرف ايلاف الإسلامي في المرتبة الثالثة بواقع (636,729.4) دينار عراقي. الى جانب ذلك فان الجدول ادناه يتيح لنا تحديد اعلى حد وصل اليه مبلغ الاعتمادات المستندية المصرف كوردستان الاسلامي والذي كانت في عام (2013) التي بلغت (612,236.2) دينار عراقي وأهمية نسبية بواقع (27.8%)، وانخفضت تلك النسبة الى ادنى حد في عام (2018) اذ بلغت (0.7) وبواقع (15,923.7) دينار عراقي من مبلغ الإعتمادات المستندية، وعلى خلاف ذلك نلاحظ ان مصرف العراقي الإسلامي قد بلغ اعلى حد المبلغ الإعتمادات المستندية في عام (2019) بواقع (236,531.9) دينار عراقي، وأهمية نسبية (34.0%)، وهو بذلك قد حقق طفرة نوعية في مستواه المصرفي بعد ان كان في ادنى مستواه في عام (2011) الذي كان فية مبلغ الاعتمادات يصل عند (6,764.8) دينار عراقي، وبأهمية نسبية (1.0%). 35 اما مصرف ايلاف الإسلامي فقد بلغ ذروة نشاطة في مجال الاعتمادات المستندية في عام (2015) اذ بلغ مقدار مبالغ الاعتمادات المستندية (125,136.9) دينار عراقي وبواقع أهمية نسبية (19.7%) ولكن للأسف شهد المصرف في عام (2017) أقل أهمية نسبية اذ كانت بواقع (3.1) ومبلغ اعتمادات (19,939.3) دينار عراقي

جدول (٣) تمويل المصارف الاسلاميه للمده 2019_2009

تمويل عن طريق المصارف الإسلامية للمدة 2009-2019

السنة المالية	المصرف العراقي الإسلامي (المبالغ بالمليون)		مصرف ايلاف الإسلامي (المبالغ بالمليون)		مصرف كوردستان الإسلامي (المبالغ بالمليون)	
	مبلغ الاعتمادات	الاهمية النسبية	مبلغ الاعتمادات	الاهمية النسبية	مبلغ الاعتمادات	الاهمية النسبية
2009	0.0	0.0%	26,930.4	4.2%	112,709.9	5.1%
2010	0.0	0.0%	61,413.0	9.6%	164,208.6	7.5%
2011	6,764.8	1.0%	23,164.9	3.6%	329,877.4	15.0%
2012	14,493.7	2.1%	57,240.8	9.0%	396,276.8	18.0%
2013	43,149.9	6.2%	46,450.9	7.3%	612,236.2	27.8%
2014	50,986.6	7.3%	34,041.7	5.3%	294,262.1	13.4%
2015	84,193.4	12.1%	125,136.9	19.7%	145,869.8	6.6%
2016	89,352.5	12.8%	73,397.6	11.5%	59,345.6	2.7%
2017	75,493.6	10.9%	19,939.3	3.1%	56,298.5	2.6%
2018	94,426.0	13.6%	116,322.7	18.3%	15,923.7	0.7%
2019	236,531.9	34.0%	52,691.2	8.3%	16,244.9	0.7%
المجموع	695,392.4	100.0%	636,729.4	100.0%	2,203,253.5	100.0%

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على التقارير السنوية للمصارف الإسلامية العراقية للسنوات عينة الدراسة.

ملاحظة: الاهمية النسبية تم احتسابها من قبل الباحثة عن طريق قسمة مبلغ السنة الواحدة مقسومة على مجموعة مبالغ السنوات.

الفصل الرابع

الاستنتاجات والتوصيات

الاستنتاجات

1_ان المصارف الاسلاميه يمكن ان يكون لها دور مهم في عمليه النمو والتنميه من

خلال توجية التمويلات الى القطاعات الانتاجيه إلتي تساهم في انتاج السلع والخدمات مما تزيد في الناتج المحلي الاجمالي

2- هنالك متلازمه بين المصارف الاسلاميه والنمو الاقتصادي فمتئ ماكانت فعاليه في عمل المصارف الاسلاميه باتجاه كان هناك تاثير ايجابي في النمو الاقتصادي

3- تسعى المصارف الاسلاميه الى تحقيق اهداف ذات طابع انساني واجتماعي اضافه الئ تحقيق هدف الربحيه الضروريه لبقاء نمو المصرف وقد اخذت هذه المصارف

بالازدياد وبشكل كبير في انحاء العالم

التوصيات

1_يوصي الباحث بتوحيد جهود حكومات الدول الإسلامية بما في ذلك المصارف المركزية للتعامل مع جملة التحديات والمخاطر التي تواجهها المصارف الإسلامية, ولا يخفى على احد ان المصارف التقليدية تمتاز بخاصية اللجوء إلى البنك المركزي كملجأ أخير للاقتراض في حال الحاجة إلى السيولة في حين لا تحظى المصارف الاسلامية بهذا التسهيل كما, وأن البنوك الاسلامية تودع أموالها لدى المصارف المركزية دون تقاضي أي عائد, ويذكر أن بعض الدول قد شرعت في مساعدة المصارف الاسلاميه في إدارة السيولة عن طريق أسلوب المرابحة .

2_• ضرورة الالتزام بالضوابط الشرعية والمعايير الدولية للتعامل مع التحديات والمخاطر التي تعاني منها المصارف الاسلامية وتدريب وتأهيل الموارد البشرية، ووجود قيادات إدارية قوية، وتطوير قواعد بياناتها وتحديث أنظمتها بما يسهم في تطوير تقنيات العمل بما فيها التدريب المبكر وتأسيس مزيد من للصيرفة الإسلامية المتطورة، وضرورة تطوير البيئة القانونية والرقابية، وتكوين هيئات الشرعية المنفردة لكل مصرف، على أن تستمد هذه الهيئات قوتها الرسمية والقانونية من المصارف المركزية.

_3الافاده من التجارب العربيه العربيه والعالميه مثل مصر وتطبيق علئ ارض الواقع بتحديثات

تتلائم مع البيئه الاستثماريه.

المصادر

_1القران الكريم

2- البنك المركزي العراقي ـ المديريه العامه لاحصاء والابحاث ـ التقارير الاقتصاديه لسنوات متعدده

3- البنك المركزي العراقي ـ التقرير الاقتصادي السنوي لاقتصاد العراق 2016ص7

4- وزاره التخطيط والتعاون الائتماني ـ الجهاز المركزي لاصحاء ـمديريه الحسابات القوميه، تقارير التقديرات الفعليه للناتج المحلي الاجمالي.

5- علاء الدين جعفر.مرونات النمو القطاعيه واعاده توزيع الاستثمار في ضل نموذج متعدد البدائل للنمو لي الناتج المحلي الاجمالي، ورقه بحثيه صادره في وزاره التخطيط دائره الاستثمار الحكومي ـ قسم البحوث والدراسات 2001ص5

6- صندوق النقد الدولي لسنوات مختلفه

المراجع

الكتب

-1احمد سليمان خصاونه، المصارف الاسلاميه، مقرات لجنه بازل، تحديات العولمه استراتيجيه مواجهتها، عمانــالاردن 2008ص60

2ـاحمد فريد مصطفى، الموارد الاقتصاديه، موسسه شباب الجامعه الاسكندريه، مصر 2010 ص161-167

3ـالغريب ناصر، اصول المصرفيه الاسلاميه مصدر سبق ذكره ص، 163،169

4ـاماني غازي جرار، منظمات الاعمال التنمويه، دار اليازوري العليمه للنشر والتوزيع،

عمان ـ الاردن 2018ص111-112

5- ارنوف أنتوني ـالعراق، منطق الانسحاب، المؤسسة العربيه للدراسات والنشر،

بيروت ـلبنان 2006ص35

6ـاماني غازي جرار، مصدر سبق ذكره ص115-116

7ـبول آـساموبلسون ويليامد. نورد هاوس، الاقتصاد دار الاهليه للنشر والتوزيع

عمان ـالاردن 2001ص419

8-حربي محمد موسئ، عريقات التمنيه والتخطيط الاقتصادي، دارالبدايه 2014

9- حمد بن محمد آل شيخ، اقتصاديات الموارد الطبيعية والبيئيه ط1العيكان للنشر

الرياض -السعوديه 2007ص17

10-كامل علاوي كاظم الفتلاوي وآخرون، مبائ علم الاقتصاد الطبعه الاولئ -دار الصفاء

2013

11-محمد بن عزه، تقيم اثار برامج الاستثمار العامه وانعكاساتها علئ التشغيل واتستثمار والنمو، كليه العلوم الاقتصادية والتجاره وعلم التسيرو جامعه فرحات عباس، وسطيف - الجزائر 2013

12- محمود الرطيان البنوك الاسلاميه، مكتبه الفلاح للنشر والتوزيع، الكويت ط1ص35

13-محمود حسين الوادي وحسين محمد سمحان ، المصارف الاسلاميه أسس النظرية

والتطبيقات العلميه ط3،دار المسيرة الاردن 2007ص 91-و196و159و169.

14- محمود يونس وآخرون، مبادئ الاقتصاد الكلي، قسم الاقتصاد -كليه التجاره

جامعه الاسكندريه 2000ص299

15-محمود علي الشرقاوي، النمو الاقتصادي وتحديات الواقع طلأ دار غيداء للنشر والتوزيع عمان -الاردن 2015ص 47-48

16- ولد عمر عبد الباسط، اسهام التعليم في نمو الاقتصادي، دارسه حاله الجزائر خلال فتره (1980-2013) جامعه محمد بوقره بومرادس - كليه العلوم الاقتصادية والتجاره

وعلم التسير 2016

17-عبد الحميد محمود البعلي، اساسيات العمل المصرفي الاسلامي، الواقع والافاق ط1مكتبه وهبه، القاهره -مصر 1990ص2-17

18- علي احمد السالوس، موسوعه القضايا الفقهيه المعاصره والاقتصاد الاسلامي مصدر سبق ذكره ص 100و159و256و844

19- عبد الرزاق رحيم الهيئي، مصدر سبق ذكره ص193

المجلات

1- اروئ توفيق ابراهيم، اثر الاداوت الكميه للسياسه النقديه في عمل المصارف الاسلاميه، مجله بغداد للعلوم الاقتصاديه الجامعه ص250

الرسائل والاطاريح

1- الاء نوري حسين،دراسه العلاقه طويله الاجل بين بعض متغيرات الاقتصاد الكلي واثرها علئ النمو الاقتصادي في العراق خلال فتره (1988-2014) اطروحه دكتوراه غير منشوره مقدمه الئ مجلس كليه الاداره والاقتصاد جامعه كربلاء ص 59و 60

المصادر الاجنبيه

Imam, P. & Kpodar, K., 2016. Islamic banking: Good for _growth_1. Economic Modelling. 59(C), p. 387-401.

2_Ghassan, B. & Guendouz, A., 2019. Panel Modeling of z-score: evidence from Islamic and Conventional Saudi Banks. International Journal of Islamic and Middle Eastern Finance and Management, 12(3), pp. 448-468.